

97 ملح الناد نظم الزاد باب صلاة الجماعة 7

عامر بهجت

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد قال الناظم وليس للامية ان ما ومثله يجوز ان يأتى ومثله يجوز ان يتم. ممن لا تصح امامتهم الامي - [00:00:00](#)

فلا يصح للام والمقصود للام الذي لا يحسن الفاتحة وسيأتي ذكره تعريفه بعد قليل. الامي ليس له ان يؤم غيره لكن له ان يؤم مثله ولهذا قال ومثله يجوز ان يأتى. يعني مثل الامي يجوز ان يأتى بما بمن؟ به؟ بالام. اذا لا تصح امامة - [00:00:21](#)

الامي الا بمثله وهو اللي في الزاد قال صاحب الزائد نعم نشوف قاله ولا امامة الاميين ها الا بمثله تمام اذا وليس ليوميا وما ومثله يجوز ان يهتم به وهو من هو؟ هو - [00:00:39](#)

الامة الذي للحمد ليس يحسن الذي للحمد يعني سورة الحمد لله رب العالمين سورة الفاتحة وهو الذي للحمد وهكذا تقرأ للحمد وان قرأتها للحمد لا بأس. ليس يحسن. اذا هو الذي لا يحسن سورة الحمد لله. سورة الفاتحة - [00:01:06](#)

او بالذي يحيل معنى يلحن اما لا يحسن الفاتحة او يحيل او يلحن فيها معنى يحيي او او بالذي يلحن لحنا يحيل المعنى اذا اذا لحن فيها لحن يحيل المعنى مثل لو قرأ - [00:01:24](#)

اهدنا فهذا ايضا امي لا لا يحفظ الفاتحة مثلا او يحفظها خطأ يقرأها خطأ باخطاء تحيل المعنى خلاص طيب قال وتبطل الصلاة ان يقدر على اصلاح ما ذكرت عنه اولاً. يقول اذا كان هذا - [00:01:38](#)

ان كان هذا الامي قادرا على اصلاح هذا اللحن هو يلحن لحن ويستطيع اصلاحه فهذا لا تصح صلاته ولا امامته ماشي اذا صار عندنا الامي هو الذي لا يحسن الفاتحة له ثلاثة احوال - [00:02:00](#)

ان يكون قادرا على اصلاح قراءته فهذا لا تصح صلاته ولا امامته. ان يكون غير قادر على اصلاح قراءته فهذا لا تصح امامته لكن تصح صلاته تمام آآ وتصح امامته ايضا بغيره - [00:02:18](#)

فبمثله نعم ثم انتهاء لحالتين ليست ثلاث حالات ثم انتقل بعد ذلك فقال وتكره الصلاة مع امام لحن او قبل ان اقرأ عبارة الساد قال ولا امامة الامية ومن لا يحسن الفاتحة - [00:02:38](#)

ريحته او يدغم فيها ما لا يدغم. لم يذكر الناظم هذه الكلمة يدغم فيها ما لا يدغم. استغناء بقوله وهو الذي للحمد ليس يحسن. فالذي يدغم فيها ما لا يذغمه ولا يحسنه. واضح - [00:02:54](#)

اه او يبذل حرفا وهو لم يذكره الناظم اكتفاء بهذا وهو الذي للحمد ليس يحسنه. هذه من عادة الناظم كما ذكرنا يطوي الاحكام ويذكر الاشياء يندرج تحتها اشياء فابذل حرف بحرف - [00:03:08](#)

فهذا ايضا لا يحسن الفاتحة او يلحن فيها نحن نحيل المعنى وهذي نظمها الناظم بقوله او بالذي يحيل معنى يلحن قال الا بمثله وان قدر على اصلاحه لم تصح صلاته هذه هي ايش؟ هذه قول الناظم وتبطل الصلاة ان يقدر على اصلاح ما ذكرت - [00:03:23](#)

وعن واوله ثم ذكر بعد ذلك الناظم فقال وتكره الصلاة مع امام لحن او فناء او تمتام هذا ذكرها في الزاد وتكره الامامة الحان والفأفاء والتمتع لحن الذي يكثر اللحن غير اللحن اللي في الفاتحة المبطل يعني لحن غير مبطل للصلاة - [00:03:42](#)

او فأفاه الذي كدر الفاء او تمتامه الذي يكرر التاء. تاء تاء تاء يسموه التأتأة الان قال وام قوم جلهم له كربه ايضا يكره له ان يؤم قوما جلهم. يعني اكثرهم له كره. اكثرهم يكرهه - [00:04:00](#)

وصاحب الزاد قال او قوما اكثرهم يكرهه بحق. كلمة بحق لم يذكرها الناظم والسبب في عدم ذكرها ليش يعني اكتفاء يعني

المعنى العام الذي ينبغي ان يدركه الفقيه. العلماء يتركون في كتبهم اشياء لانها تدرك بالفهم - [00:04:17](#)

نعم يقول اه فهم المسائل على التحقيق يحتاج امرين يا صديقي ادراك كون مطلق الكلام قيوده تدرك بالافهام يتركها المصنف اعتمادا ان الفقيه يدرك المراد نعم اذا هذا ايضا يكره امامة قوم ان يصلي بقوم اكثرهم يكرهه بحق. او نسوة لا رجل معهن كربه - [00:04:46](#)
وام قوم جلهم له كره او نسوة لا رجل معهن كره. كره. يكره ايضا ان يؤم اجنبية فاكثر. قال وان يؤم اجنبية فاكثر لا رجل لمعهن وهنا
الناظم قال او نسوة ولم يقل اجنبية - [00:05:15](#)

ولكن هذا للعلم به كما قلنا نتركه للافهام الاجنبية. المقصود بالنسوة الاجنبية. او نسوة لا رجل معهن وهذا يدرك من قوله لا رجل معهن
فانها اذا كانت محرم لا يطلب وجود رجل معهن. واضح. هذا ما يتعلق بهذا الدرس وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله

وصحبه اجمعين - [00:05:29](#)